

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٩ « بالتفويض »

باعتبار الشعبة النوعية للإطارات والبطاريات

بمحافظة البحيرة واعتماد نظامها الأسami

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة المالية للغرفة التجارية

محافظة البحيرة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتنمية التجارة الداخلية وشئون الغرف التجارية

المؤرخة في ٤/٧/٢٠٠٩ :

قرر :

ماده ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة البحيرة الشعبة النوعية للإطارات والبطاريات بمدينة دمنهور تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .

ماده ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .

ماده ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٤/٧/٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء دكتور / محمد أبو شادي